

إفاضة العوائد

[72] [الماضية إلى الباري جل ذكره من قبيل علم □ أو إلى نفس الزمان ليس فيه تجوزو تجريد فليتدبر. (الثالث) أن المراد بالحال في عنوان المسألة هو حال الاطلاق والاجراء، لا حال النطق، ضرورة عدم تطرق التوهم إلى أن مثل (زيد ضارب غدا) مجاز - أو (يكون ضاربا غدا) مجاز وما قيل - من الاتفاق على أن مثل (زيد ضارب غدا) مجاز - لعله فيما إذا كان الغد قيذا للتلبس بالمبدأ، مع فعلية الاطلاق، لا فيما إذا كان طرفا للاطلاق. وبالجملة لا ينبغي الاشكال في كون المشتق حقيقة فيما تلبس بالمبدأ في طرف الحمل والاطلاق، وان كان ماضيا أو مستقبلا بالنسبة إلى زمان النطق. وإنما الاشكال في أنه هل يختص معناه بذلك أو يعمه وما انقضى عنه المبدأ في طرف الحمل والاطلاق؟ (الرابع) أن المشتقات الدالة على الحرفة والملكة والصنعة، كسائر المشتقات في مفاد الهيئة من دون تفاوت اصلا وصحة اطلاقها على من ليس متلبسا بالمبدأ فعلا بل كان متلبسا قبل ذلك، من دون اشكال، من جهة احد أمرين: إما استعمال اللفظ الدال على المبدأ في ملكة ذلك أو حرفته أو صنعته، وإما من جهة تنزيل الشخص منزلة المتصف بالمبدأ دائما، لا اشتغاله به غالبا، بحيث يعد زمان فراغه كالعدم، أو لكونه ذا قوة قريبة بالفعل، بحيث يتمكن من تحصيله بسهولة، فيصح أن يدعى أنه واجد له. والظاهر هو الثاني. وعلى أي حال هيئة المشتق استعملت في المعنى الذي استعملت فيه في باقى الموارد. (الخامس) أنه لا اصل في المسألة يرجع إليه في تعيين المعنى الموضوع له، كما هو واضح، بل المتعين الرجوع إلى الاصل العملي، وهو يختلف باختلاف المقامات، فإذا وجب اكرام العالم في حال اتصافه
